

وزارة التموين والتجارة الداخلية - قطاع التجارة الداخلية
قرار وزاري رقم ٤٤ لسنة ٢٠٠٥ «بالتفويض»
باعتماد الحساب الختامي للغرفة التجارية لمحافظة الغربية
عن العام المالي ٢٠٠٤

رئيس قطاع التجارة الداخلية

بعد الاطلاع على المادة (٣٢) من القانون رقم ٨٩ لسنة ١٩٥١ والمعدل بالقانون رقم ٦ لسنة ٢٠٠٢ بشأن الغرف التجارية؛
وعلى القرار الوزاري رقم ٢٥ لسنة ٢٠٠٢ بإصدار اللائحة التنفيذية للقانون رقم ٦ لسنة ٢٠٠٢ الخاص بتعديل بعض أحكام القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ الصادر في ٢٠٠٢/١/٣١؛

وعلى القرار الوزاري رقم ٣٩٩ لسنة ١٩٨٦ بشأن الغرف التجارية؛

وعلى القرار الوزاري رقم ٦٥٢ لسنة ١٩٩٠ بشأن التفويض بالاختصاص؛

وعلى ما قرره مجلس إدارة الغرفة التجارية لمحافظة الغربية جلسة ٢٠٠٥/٣/٢١ باعتماد الحساب الختامي للغرفة للعام المالي ٢٠٠٤؛

وعلى مذكرة الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية المؤرخة ٢٠٠٥/٥/٢٣

قرر:

- ماده ١ -** اعتماد الحساب الختامي للغرفة التجارية لمحافظة الغربية عن العام المالي ٢٠٠٤ حيث بلغت جملة الإيرادات مبلغ ٢٨١٨٧٩٦,٧٥ جنيه (فقط اثنان مليون وثمانمائة وثمانية عشر ألفاً وسبعمائة وستة وتسعون جنيهاً وخمسة وسبعين قرشاً لا غير) وبلغت جملة المدفوعات مبلغ ٩٨٣٧٣٧,٤٥ جنيه (فقط تسعمائة وثلاثة وثمانون ألفاً وسبعمائة وسبعين قرشاً لا غير) وبلغت زيادة الإيرادات عن المدفوعات مبلغ ١٨٣٥,٥٩,٧ جنيه (فقط مليون وثمانمائة وخمسة وسبعين قرشاً لا غير) وأضيفت إلى الاحتياطي العام وتسعة وخمسون جنيهاً وسبعمائة وخمسة مليمات لا غير) أضيفت إلى الاحتياطي العام الذي بلغ في ٢٠٠٤/١٢/٣١ مبلغ ٨٤٨,٩٦٤,٦٧ جنيه (فقط ثمانية ملايين وأربعمائة وثمانون ألفاً وتسعمائة وأربعة وستون جنيهاً وسبعة وسبعين قرشاً لا غير).
- ماده ٢ -** ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية.

٢٠٠٥/٥/٢٣ تحريراً في

رئيس قطاع التجارة الداخلية
لواء / اسماعيل مازن